

قانون رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٥

بإلغاء الفقرة الثانية من المادة ٨٩ من قانون نظام الإدارة المحلية

الصادر بالقرار بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

تلغى الفقرة الثانية من المادة ٨٩ من قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقرار بالقانون

رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٦ يولية سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك